

### مصر : إحالة أخوان مسلمين مزعومين على محكمة عسكرية بتهمة معارضة الحرب في أفغانستان

تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق إزاء تزايد عدد المدنيين الذين تجري إحالتهم إلى المحاكم العسكرية في مصر. وفي الحالة الأخيرة من هذا النوع، أمر مرسوم رئاسي صدر في NP نوفمبر/تشرين الثاني OMMN بمحاكمة OO مهنياً مصرياً أمام محكمة عسكرية. وتنتهك هذه المحاكم المستلزمات الأساسية للقانون والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة، بما فيها الحق في المحاكمة أمام محكمة مختصة ومستقلة وحيادية تُنشأ بموجب القانون والحق في استئناف الحكم أمام محكمة أعلى.

وكان الرجال الاثنان والعشرون، ومن ضمنهم أطباء وأساتذة جامعات ومهندسون، قد اعتُقلوا في فترة سابقة من هذا الشهر بشأن انتسابهم المزعوم إلى تنظيم الأخوان المسلمين المحظور.

وقالت منظمة العفو الدولية إنه "إذا كان المعتقلون، كما نعتقد، محتجزين لمجرد انتسابهم المزعوم إلى الأخوان المسلمين – وهو تنظيم لا يدعو إلى العنف ولا يؤيده – فإننا نعتبرهم سجناء رأي وندعو إلى الإفراج الفوري عنهم ومن دون قيد أو شرط".

وفي NQ نوفمبر/تشرين الثاني OMMN، ذكرت صحيفة الجمهورية المصرية شبه الرسمية إن التهم المنسوبة إلى الرجال تتضمن " وضع الخطط المستقبلية لتحركات الجماعة لحث الجماهير على السخط على النظام والإحتجاج على ضرب أفغانستان...".

وقالت منظمة العفو الدولية إن "التضييق الخطير على حرية التعبير وتأليف الجمعيات مستمر في مصر. ويجب أن يتمتع الجميع بالحق في التعبير السلمي عن آرائهم من دون التهديد بالاعتقال والمقاضاة".

ومن بين المعتقلين الاثنتين والعشرين حسين الدرج الذي ترشح للانتخابات البرلمانية في أكتوبر/تشرين الأول نوفمبر/تشرين الثاني OMMM في حي شبرا الخيمة بالقاهرة. وفي حينها أسفر الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن عن سقوط قتلى وجرحى في صفوف المدنيين خلال مظاهرات جرت ضد تقييد حق الدخول إلى مراكز الاقتراع. وأجرى مندوب منظمة العفو الدولية، الذي تعرض هو نفسه لاعتداء قام به رجال يتصرفون بموجب أوامر من قوات الأمن أو بالتواطؤ معها أمام مركز اقتراع في حي شبرا الخيمة، أجرى مقابلات مع ضحايا سوء المعاملة في الحي المذكور الذي ورد وقوع عمليات القتل فيه أيضاً خلال فترة الانتخابات.

كما أن عدداً من هؤلاء الرجال تعرض للاعتقال في الماضي بتهم مشابهة. وقد تبنت منظمة العفو الدولية قضية محي الطابط، وهو طبيب أمراض جلدية في جامعة عين شمس بالقاهرة، كسجين رأي عندما أصدرت المحكمة العسكرية حكماً عليه بالسجن، من جملة SM شخصاً آخرين، بشأن انتسابهم المزعوم إلى تنظيم الأخوان المسلمين عقب محاكمات جائرة جرت في العامين NVVR و NVVS. واعتُقل آخرون طوال عدة أشهر بتهم مشابهة وأُفرج عنهم فيما بعد من دون محاكمة.

وقد تم توقيف واعتقال أعداد كبيرة من الأخوان المسلمين المزعومين في السنوات الأخيرة، في الفترة السابقة لانتخابات الهيئات التشريعية والنيابية المهنية. وقبل إجراء الانتخابات البرلمانية في العام OMMM، تم توقيف واعتقال المئات من مرشحي المعارضة وأنصارهم، وكانوا في معظمهم من الأعضاء المزعومين في الأخوان المسلمين، وذلك لمنعهم من المشاركة في الانتخابات على ما يبدو.

وفي إبريل/نيسان ومايو/أيار OMMN اعتُقل العشرات من الأخوان المسلمين المزعومين بشأن أنشطتهم السلمية في الفترة السابقة لانتخابات مجلس الشورى في مصر. وكان بينهم محمد حبيب وPR شخصاً آخرين، يخالف اعتقالهم منذ مايو/أيار OMMN حتى فترة الأشهر الستة "الحبس الاحتياطي" التي يجيزها قانون الإجراءات الجنائية المصري.

وجرى محاكمة أكثر من مائة عضو مزعوم في الأخوان المسلمين أمام المحاكم العسكرية في الأعوام NVVR و NVVS و OMMM-NVVV، في أوضاع قصرت عن الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة. وحُكم على خمسة عشر عضواً مزعوماً في تنظيم الأخوان المسلمين بالسجن مدداً تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات بتهمة الانتساب إلى تنظيم غير قانوني. وقد اعتبرت منظمة العفو الدولية هؤلاء الرجال سجناء رأي ودعت إلى الإفراج عنهم فوراً ومن دون قيد أو شرط.

#### خلفية القضية

تنتهك محاكمات المدنيين أمام المحاكم العسكرية في مصر المستلزمات الأساسية للقانون والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة، كما تقرها المادة NQ من العهد الدولي ا SMQ؟ خاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي تشكل مصر دولة طرفاً فيه. وهي تتضمن الحق في المحاكمة أمام محكمة مختصة ومستقلة وحيادية تُنشأ بموجب القانون والحق في تقديم استئناف إلى محكمة أعلى. ويعين مجلس القضاء العالي القضاة

المدنيين في مصر مدى الحياة. ومن ناحية أخرى، فإن القضاة العسكريين هم ضباط عاملون في الجيش يعينهم وزير الدفاع لمدة عامين يمكن تجديدها لفترة عامين إضافيين بمحض اختيار وزير الدفاع. وإضافة إلى ذلك يتولى مسؤول سياسي، وتحديدًا الرئيس، مهمة تحديد المحاكم التي تدرج قضايا معينة ضمن اختصاصها. ويخلق تعيين القضاة العسكريين وإحالة القضايا إلى المحاكم من جانب السلطة التنفيذية للحكم صلة قوية بين المحاكم العسكرية والسلطة التنفيذية، الأمر الذي لا يقدم ضمانات كافية بالاستقلالية ويلقي بظلال الشك على حيادها.

وتنص المادة (R)NQ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه: "لكل شخص أُدين بجريمة حق اللجوء، وفقاً للقانون، إلى محكمة أعلى كلما تعيد النظر في قرار إدانته وفي العقاب الذي حُكم به عليه" بيد أن الذين تدينهم المحاكم العسكرية ليس لهم الحق في تقديم استئناف إلى محكمة أعلى. ولا تخضع جميع الأحكام الصادرة عن المحاكم العسكرية إلا لإعادة نظر من جانب مكتب الاستئناف العسكري، وهو هيئة مؤلفة من قضاة عسكريين لا تشكل محكمة، وللمصادقة من جانب رئيس الجمهورية.

وفي يوليو/تموز 2011، استعرضت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة مدى تنفيذ مصر للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأعربت عن قلقها العميق إزاء محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، وخلصت إلى أنه "لا يجوز أن تملك المحاكم العسكرية القدرة على النظر في قضايا لا تشير إلى جرائم ارتكبتها أفراد في القوات المسلحة في سياق أدائهم لمهامهم" (تعليقات لجنة حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والأربعون – CCPR/C/79/Add.23، الصفحة P، الفقرة V). ولم ترفع مصر تقريراً إلى لجنة حقوق الإنسان منذ ذلك الحين.

انتهى

وثيقة عامة

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم:

+QQ OM TQNP RRSS

منظمة العفو الدولية: .Easton St. London WC1X 0DW N

موقع الإنترنت <http://www.amnesty.org/arabic>